

التجديد في التفسير عند الإمامين محمد رشيد
رضا (ت: 1354هـ) وأبو زهرة (ت: 1394هـ)
من خلال تفسيرهما للقرآن الكريم "دراسة تطبيقية"

إعداد

د. زينب محمد بدوي

التجديد في التفسير عند الإمامين محمد رشيد رضا (ت: 1354هـ) وأبو زهرة (ت: 1394هـ) من خلال تفسيرهما للقرآن الكريم دراسة تطبيقية

إعداد د. زينب محمد بدوي

ملخص:

يدور مجال الدراسة هذا في البحث حول بيان معالم التجديد في التفسير عند الإمامين من خلال تفسيرهما، وتكون البحث من مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، المبحث الأول: مفهوم التجديد في التفسير وأدلة مشروعيته، المبحث الثاني: ضوابط التجديد في التفسير، المبحث الثالث: نماذج من التجديد عند الإمام محمد رشيد رضا في تفسيره، المبحث الرابع: نماذج من التجديد عند الإمام أبو زهرة في تفسيره، مستخدمة المنهج الاستقرائي الاستنباطي، وبناء على العرض والدراسة فقد تم التوصل لعدة نتائج من أهمها: التجديد صورة من صور التعقل والتفكير والتدبر التي حث عليها القرآن الكريم، التجديد أحد مقاصد التفسير من أجل إنزال مقاصد القرآن على واقع الأمة ووجود حلول شرعية لمستجدات الحياة، يعد تفسير الإمامين محمد رشيد وأبو زهرة من إحدى صور التجديد في علم التفسير في العصر الحديث بحيث جمع بين التراث ومستحدثات الواقع.

الكلمات المفتاحية :

التجديد ، التفسير ، محمد رشيد ، أبو زهرة، دراسة تطبيقية.

**Renewal in the interpretation of Imam Muhammad
Rashid Rida (d.: 1354 AH) and Imam Abu Zahra (d.:
1394AH) through their interpretation of the Holy
Qur'an (Applied study)**

Summary:

The field of stud in this research revolves around the clarification of the features of renewal in the interpretation of the two imams through their interpretation, and the research consists of an introduction and four sections and a conclusion, the first topic: the concept of renewal in the interpretation and evidence of their legitimacy, the second topic: controls of renewal in interpretation, the third topic: Renewal models of Imam Muhammad Rashid Rida in his interpretation, the fourth topic: Renewal models of Imam Abu Zahra in his interpretation, using the inductive deductive approach, and based on the presentation and study, I have been reached to several results, the most important of which are: renewal is a picture of the reason and reflection that urged by the Holy Quran, Renewal is one of the purposes of interpretation in order to bring the purposes of the Qur'an to the reality of the nation and find legitimate solutions to the developments of life.

The interpretation of Imam Muhammad Rashid and Imam Abu Zahra considers one of the representatives of the images of renewal in the science of interpretation in the modern era so that they combined heritage and innovations of reality.

Keywords :

Renewal, interpretation, Muhammad Rashid, Abu Zahra, Applied study.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد -ص- وعلى
آله وأصحابه الطيبين الطاهرين وبعد،،،،،

لقد قام عدد من العلماء بتفسير كتاب الله وكثرت أقوالهم وتتنوع آراؤهم، لأن
القرآن الكريم دستور الأمة ومنهاج الشريعة السمحاء، كان لابد من التجديد
في تفسيره تجديدا يحفظ العلم، ويقمع البدعة، وتصلح به حال الأمة جميعاً،
ومن هنا كان لابد من بيان مفهوم التجديد في التفسير المنبثق من مفهوم
تجديد الدين وبيان ضوابطه وأحكامه وقد جاء هذا البحث المتواضع إجابة
على هذا السؤال مُبيناً فيه معالم التجديد في التفسير عند الإمامين محمد
رشيد وأبو زهرة من خلال تفسيرهما.

أهمية الدراسة: تسليط الضوء على علمين من أعلام التجديد في التفسير،
وبيان دورهما الفعال في محاولة ربط التفسير بواقع الأمة المعاصر.

هدف الدراسة: بيان معالم التجديد في التفسير عند الإمامين بذكر شواهد تلك
المعالم التجديدية في تفسيرهما.

أسباب اختيار الموضوع :

- 1- إلقاء الضوء على تفسير علمين من أعلام التفسير في العصر الحديث.
- 2- الرد على من يدعى جمود التفسير وعدم مواكبته لمستحدثات العصر.

الدراسات السابقة:

- 1- التجديد في التفسير مادة ومنهاجا د. جمال أبو حسان أستاذ مساعد بكلية
الشريعة بالأردن.

2- التجديد فى التفسير ليحيى شطاوي ثقافتنا فى الدراسات والبحوث عدد 23 عام 2010م.

3- التجديد فى التفسير مفهومه وضوابطه د.محمد السيد أصول الدين والدعوة بالمنوفية .

4- التجديد في التفسير عند أبي زهرة التفسير الاصلاحى أنموذجاً د سعيد بن محمد سعد الشهراني استاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة الملك خالد بأبها.

منهج الدراسة:

اقتضت طبيعة الدراسة استخدام المنهج الاستقرائي الاستنباطي للحاجة إلى الوقوف على معالم منهج الإمامين فى التجديد فى التفسير من خلال تفسيرهما .

خطة الدراسة:

سرتُ فى بحثي على خطة تتضمن مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، وتفصيلها كالتالى:

أولاً: المقدمة، تتضمن تقريراً حول الدراسة بذكر أسباب اختيار الموضوع الدراسات السابقة، منهج البحث، وخطته.

التمهيد:

المطلب الأول : التعريف بالإمام محمد رشيد رضا.

المطلب الثانى: التعريف بالإمام أبو زهرة.

المبحث الأول : مفهوم التجديد فى التفسير وأدلة مشروعيته.

وينقسم إلى ثلاثة مطالب كالتالى:

المطلب الأول : تعريف التجديد والتفسير .

المطلب الثاني : الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية على التجديد

المطلب الثالث: الشروط التي يجب توافرها في المُجَدِّد.

المبحث الثاني : ضوابط التجديد في التفسير .

المبحث الثالث: نماذج من التجديد عند الإمام محمد رشيد رضا في تفسيره.

المبحث الرابع: نماذج من التجديد عند الإمام أبي زهرة في تفسيره.

التمهيد

المطلب الأول

التعريف بالإمام محمد رشيد رضا¹

اسمه ونسبه:

هو: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني، البغدادي الأصل، الحسيني النسب.

مولده ونشأته:

ولد ونشأ في القلمون من أعمال طرابلس الشام عام 1282 - 1354 هـ = 1865 - 1935 م، وتلقى تعليمه الأولى في الكتاب في قرينته وقرأ القرآن الكريم والخط والقواعد والحساب وتهيأ لدخول المدرسة الرشيدية الابتدائية فدرس الصرف والنحو ومبادئ الجغرافيا والعقائد وفقه العبادات وكان التدريس بها باللغة التركية، ثم انتقل إلى المدرسة الوطنية الاسلامية التي أسسها الشيخ حسن الجسر عام 1882م، فتعلم بها المنطق، الرياضيات، والفلسفة، ثم سافر إلى مصر سنة 1315 هـ، فلزم الشيخ محمد عبده وتتلذذ له وألتحق بالأزهر عام 1899، وبلغ رحمه الله أثناء هذه المراحل من الفقه الديني التمكن من علوم القرآن الكريم والسنة الخبرة والمعرفة بأحوال زمانه

مؤلفاته:

له العديد من المؤلفات ورسائل ومقالات في مختلف المجالات ومنها:

مجلة (المنار) أصدر منها 34 مجلدا، (تفسير القرآن الحكيم) المشهور بتفسير المنار الذي نحن بصددده، وكان في ثلاثة عشر مجلدا الذي توفي قبل إتمامه حيث بلغ فيه إلى سورة يوسف .، (تاريخ الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده)

التجديد في التفسير عند الإمامين محمد رشيد رضا (ت: 1354هـ) وأبو

زهرة (ت: 1394هـ) من خلال تفسيرهما للقرآن الكريم "دراسة تطبيقية"

ثلاثة مجلدات، و (نداء للجنس اللطيف)، (الوحي المحمدي)، (بسر الإسلام
وأصول التشريع العام)، (الخلافة)، (الوهابيون والحجاز)، (محاورات المصلح
والمقلد)، (ذكرى المولد النبوي)، (شبهات النصارى وحجج الإسلام)

وفاته:

توفى بمصر فى 23 جمادى الأولى عام 1354هـ/22 أغسطس 1935م.

المطلب الثاني

التعريف بالإمام أبو زهرة²

اسمه ونسبه: هو محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد بن عبد الله، أبو زهرة الششتاوي.

مولده ونشأته: ولد الإمام محمد أحمد مصطفى أبو زهرة في مارس سنة 1898 م في مدينة المحلة الكبرى إحدى مدن محافظة الغربية، حفظ القرآن الكريم في صدر حياته في الكُتَّاب، إذ هو من أسرة دينية تنتسب إلى ولي من أولياء الله هو الشيخ مصطفى أبو زهرة الشهير بالششتاوي الذي يزار ضريحه بمسجده ببلدة شيشتا في مدينة المحلة الكبرى ووالده هو الشيخ أحمد مصطفى أبو زهرة مشهور بالصلاح والالتزام بالدين الحنيف ومكارم الأخلاق ووالدته حافظة للقرآن الكريم وكانت تراجع معه ما حفظ قبل الذهاب إلى الشيخ في الكتاب، وتميز عن إخوته وأخواته بحفظ القرآن الكريم ولم يتجاوز التاسعة من العمر، ولأنه كان ذا حافظة قوية، سريع البديهة فلم ينل من قسوة أستاذه بالكتاب إلا قليلا. بعد حفظ القرآن الكريم تعلم مبادئ العلوم المدنية كالرياضيات، التي كان شديد الولع بها، والجغرافية والفلسفة مع العلوم العربية. التحق في سنة 1913 م بالجامع الأحمدى بطنطا ومكث فيه ثلاث سنين، التحق في سنة 1916 بمدرسة القضاء الشرعي بعد امتحان مسابقة كان فيها من الأوائل. أخذ دبلوم دار العلوم من الخارج سنة 1927 م وفي هذه السنة عين مدرسا للشريعة واللغة العربية بتجهيزية دار العلوم والقضاء الشرعي لمدة ثلاث سنين، انتقل في أول يناير سنة 1933 م إلى كلية أصول الدين مدرسا للجدل والخطابة فيها ثم تاريخ الديانات والملل والنحل، وفيها أخرج أول مؤلفاته كتاب " الخطابة " وكتاب " تاريخ الجدل " ثم كتاب " تاريخ الديانات القديمة " ثم كتاب " محاضرات في النصرانية " الذي ترجم إلى عدة

التجديد في التفسير عند الإمامين محمد رشيد رضا (ت: 1354هـ) وأبو
زهرة (ت: 1394هـ) من خلال تفسيرهما للقرآن الكريم "دراسة تطبيقية"

لغات. في 2 نوفمبر 1934 م نقل مدرسا للخطابة بكلية الحقوق جامعة
القاهرة متدرجا في مراتبها من مدرس إلى أستاذ مساعد إلى أستاذ كرسي إلى
رئيس قسم الشريعة ووكيلا لكلية الحقوق جامعة القاهرة لمدة خمس سنوات
انتهت ببلوغه سن التقاعد سنة 1958 واستمر في التدريس بكلية الحقوق
كأستاذ غير متفرغ وفي غيرها حتى توفاه الله عام 1974 م.

وقد تتلمذ أبو زهرة على جمع من العلماء منهم: الشيخ محمد عاطف بركات
باشا، وأحمد إبراهيم، وأحمد أمين، وعلي بن محمد الخفيف، ومحمد الأحمدى
الظاهري، الاستاذ محمد عبده.

وممن تتلمذ على يد أبو زهره: الشيخ محمد الغزالي، وسيد قطب، و يوسف
القرضاوي، و مصطفى زيد.

مؤلفاته:

بجانب أشهر المؤلفات والموسوعات الإسلامية التي تزيد عن الأربعين منهم
(الملكية ونظرة القصد، والأحوال الشخصية، وشرح الوقف وقانونه، وأحكام
التركات والموارث، وأصول الفقه، وتراجم للإمام أبي حنيفة، ومالك،
والشافعي. وأحمد بن حنبل، وابن حزم، وابن تيمية، والإمام زيد، والإمام جعفر
الصادق، والجريمة في الفقه الإسلامي، وتفسيره (زهرة التفاسير) توفى قبل أن
يكماه وانتهى فيه للآية (73) من سورة النمل.... وغيرهم فقد كانت له الكثير
من البحوث في العديد من المجالات العلمية والاجتماعية: مجلة القانون
والاقتصاد، ومجلة المسلمون، ومجلة حضارة الإسلام، ومجلة القانون الدولي،
وكتاب أسبوع الفقه الإسلامي، وكتاب أسبوع القانون والعلوم السياسية، ومجلة
الأزهر، ومجلة العربي والعديد من المجالات بمختلف الدول العربية. وكذلك
عدد لا يحصى من الأحاديث الصحفية كان يرد بها على المهاجمين للإسلام
وللدفاع عن قوانين الأحوال الشخصية. كان لفضيلة الإمام نشاط واسع في

محاضرات وندوات عامة في مختلف الجمعيات الاجتماعية والإسلامية العامة والخاصة داخل مصر وخارجها.

وفاته: يوم الجمعة، التاسع عشر من شهر ربيع الأول، عام أربع وتسعين وثلاثمائة وألف من الهجرة، بمنزله بالزيتون، وكان قد سقط فجأة، فأغمي عليه قبل صلاة الجمعة، وقد كان يحمل المصحف مفتوحاً على سورة النمل يفسرها، واستمر في غيبوبته إلى ما بين المغرب والعشاء حيث فاضت روحه رحمه الله.

المبحث الأول

مفهوم التجديد في التفسير وأدلة مشروعيته

سأتناول في هذا المبحث دراسة ثلاثة مطالب، الأول: تعريف التجديد والتفسير، الثاني: الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية على التجديد، الثالث: الشروط التي يجب توافرها في المُجدد وتفصيلهم على النحو التالي :

المطلب الأول : تعريف التجديد والتفسير .

أولاً: تعريف التجديد لغة واصطلاحاً.

لغة:الجديد ضد القديم وجِدَّةٌ: مَصْدَرُ الْجَدِيدِ،وفلان أجد ثوباًواستجده،والمصير إلى بلى³،وجاء في اللسان:"جَدَدْتُ الشَّيْءَ أَجْدُهُ، بِالضَّمِّ، جَدًّا: قَطَعْتُهُ،وَحَبْلٌ جَدِيدٌ: مَقْطُوعٌ؛ قَالَ: أَبِي حُبِّي سُلَيْمَى أَنْ يَبِيدَا، ... وَأَمْسَى حَبْلُهَا خَلْقًا جَدِيدًا،أَي: مَقْطُوعًا؛ وَالجِدَّةُ: نَقِيضُ الْبَلَى؛ يُقَالُ: شَيْءٌ جَدِيدٌ، وَالْجَمْعُ أَجْدَةٌ وَجُدْدٌ وَجُدْدٌ،وَأَصْلُ ذَلِكَ كُلُّهُ الْقَطْعُ؛ فَأَمَّا مَا جَاءَ مِنْهُ فِي غَيْرِ مَا يَقْبَلُ الْقَطْعَ فَعَلَى الْمَثَلِ بِذَلِكَ كَقَوْلِهِمْ: جَدَّدَ الْوَضُوءَ وَالْعَهْدَ.⁴

واصطلاحاً: إحياء ما ندرس من العمل بالكتاب والسنة والأمر بمقتضاها".⁵

وعلى ضوء ما سبق نجد أن التجديد بمفهومه الشرعي تدور مقاصده حول
ثلاثة أمور وهي :

- 1- إحياء ما انطمس من معالم الكتاب والسنة، والعودة إلى مفهومهما الصحيح، ودعوة الناس إليهما، وحثهم على العمل بهما، وذلك بنشر العلوم الشرعية، وإحيائها في قلوب الأمة، وتجديد علاقة الأمة بدينها؛ ولذا يقول العلقمي عن دور المجدد في التجديد: "يجدد ما ندرس من أحكام الشريعة، وما ذهب من معالم السنة، ومعنى العلوم الظاهرة والباطنة".⁶
- 2- تنقية الإسلام مما علق به وقمعه البدع والمحدثات ومقاومة أهل البدع والحجة المستمرة من صحيح الدين، يقول المناوي عن مهمة المجدد: "يجدد لها دينها يبين السنة من البدعة ويكثر العلم وينصر أهله ويكسر أهل البدعة ويذلهم".⁷
- 3- ربط الدين بالحياة ووضع الحلول الإسلامية للمشاكل التي تطرأ في حياة البشر، ولذلك يشترط في المجدد أن يملك ملكة الاجتهاد التي تؤهله للتعامل مع قضايا العصر المستجدة واستنباط العلاج لها من الهدى القرآني والسنة النبوية، ثم اجتهاده، وذلك كله بتطوير أساليب الخطاب وملابته لأحوال المتلقن وحاجاتهم.⁸

ثانياً: تعريف التفسير لغة واصطلاحاً:

لغة: هو الكشف والايضاح والبيان، قال ابن منظور: "فسر: الفسر: البيان، فسر الشيء يفسره، بالكسر، ويفسره، بالضم، فسراً وفسرة: أبانه، والتفسير مثله ابن الأعرابي: التفسير والتأويل والمعنى واحد، وقوله عز وجل {وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا}، الفسر: كَشَفُ الْمُعْطَى، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل، ومنه قوله تعالى {وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا}،⁹ أى: بياناً وتفصيلاً¹⁰.

اصطلاحاً: علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حال التركيب وتتمت ذلك " 11.

ثالثاً: ما المراد بالتجديد فى التفسير :

هو تجديد الفهم لكتاب الله على ضوء واقع المسلمين المعاصرون فوق قواعد التفسير. 12.

فقد تنوعت وتعددت عبارات العلماء فى تعريفهم لمصطلح التجديد فى التفسير، وهى لا تخرج من محورين أساسيين وهما:

- 1- إحياء القرآن عملاً وتطبيقاً واحتكاماً، بتنزيل الآيات القرآنية على ما يجد من أحداث، ومعالجتها فى ضوء القرآن والسنة .
- 2- تقريب كتب التفسير وتسهيلها إلى الجيل المعاصر .

إذا فالتجديد فى التفسير هو حفظ أصوله وضوابطه، ولا يعنى التجديد هدم المآثور بل البناء عليه، ولا تحقيق نوع القطيعة مع كل ما بذل من جهود، ووقدم من اجتهادات وعطاءات رائدة فى التفسير لعلماء مشهود لهم بالعلم والاستقامة حملوها فى مصنفاتهم. 13.

المطلب الثانى : الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية على التجديد

أولاً: الآيات القرآنية الدالة على أصل لفظ التجديد: بالرجوع إلى الاستعمال القرآنى لأصل لفظ التجديد فى القرآن الكريم نجد أنه ورد مرتين بلفظ "جديداً" وست مرات بلفظ "جديد"، وهم كالتالى:

- 1- قال تعالى: {وَقَالُوا إِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَلَيْسَ لِمَبْعُوثِنَ خَلْقًا جَدِيدًا} 14، وجه الدلالة: " {وقالوا}، أي: منكروا البعث، {أَلَيْسَ لِمَبْعُوثِنَ عِظَامًا وَرُفَاتًا أَلَيْسَ لِمَبْعُوثِنَ خَلْقًا جَدِيدًا}، أي: مجدداً وخلقاً حال أي مخلوقين". 15.

2- قوله تعالى: {ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِاتِّهَامِ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَلَيْنَا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا} ¹⁶، وجه الدلالة: "أي: لمحيون خلقا جديداً، بإعادة الروح فينا، إذا تلف لحمنا وبقينا عظاماً، بل رقت عظامنا فصارت رفاتاً". ¹⁷

3- قوله تعالى: {وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُبَيِّنُكُمْ إِذَا مُرِّتُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ} ¹⁸، وجه الدلالة: "{وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا}، وهم منكروا البعث، قال بعضهم لبعض: {هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُبَيِّنُكُمْ}، أي: يقول لكم: {إِنَّمَا إِذَا مُرِّتُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ}، أي: فرقتم كل فريق والممرق ها هنا مصدر بمعنى التمزيق {إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ}، أي: يجدد خلقكم للبعث". ¹⁹

4- قوله تعالى: {أَفَعَيَّبْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ} ²⁰، وجه الدلالة: "{أَفَعَيَّبْنَا} أفعجزنا، يقال: عيب بالأمر: إذا لم يهتد لوجه عمله {بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ} خلقتهم أول مرة {بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ} شك {مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ} وهو البعث". ²¹

5- قوله تعالى: {إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ} ²²، وجه الدلالة: "الْمَعْنَى إِنْ يَشَأْ أَنْ يُذْهِبْكُمْ، أَي: يُفْنِيكُمْ، {وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ}، أَي: أَطْوَع مِنْكُمْ وَأَرْكَى". ²³

6- قوله تعالى: {وَقَالُوا أَإِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ بَلْ هُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ كَافِرُونَ} ²⁴، وجه الدلالة: "{وَقَالُوا إِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ}، أي: تَلَفْنَا وَتَقَطَّعَتْ أَوْصَالُنَا، فذهبنا في التراب حتى لم نوجد {إِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ}، أي: أَنُخَلَقُ بَعْدَ ذَلِكَ خَلْقًا جَدِيدًا إنكاراً منهم للبعث واستبعاداً له". ²⁵

7- قوله تعالى: {وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبْ قَوْلُهُمْ أَإِنَّا كُنَّا تُرَابًا أَلَيْسَ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} ²⁶، وجه الدلالة: "{وَإِنْ تَعَجَّبَ مِنْ تَكْذِيبِ الْمُشْرِكِينَ وَاتَّخَذِهِمْ مَا لَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ إِلَهَةً يَعْبُدُونَهَا وَهُمْ قَدْ رَأَوْا مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ

تَعَالَى مَا ضَرَبَ لَهُمْ بِهِ الْأَمْثَالَ فَعَجَبَ قَوْلُهُمْ، أَي: فَتَعَجَبُ أَيْضًا مِنْ قَوْلِهِمْ: {أَيُّدًا كُنَّا تُرَابًا} بَعْدَ الْمَوْتِ، {أَيُّدًا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ} أَي: نَعَادُ خَلْقًا جَدِيدًا كَمَا كُنَّا قَبْلَ الْمَوْتِ".²⁷

8- قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ}²⁸، وجه الدلالة: " ألم تر، يا محمد، بعين قلبك، فتعلم أن الله أنشأ السماوات والأرض بالحق منفردًا بإنشائها بغير ظهير ولا معين (إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد)، يقول: إن الذي تفرد بخلق ذلك وإنشائه من غير معين ولا شريك، إن هو شاء أن يذهبكم فيفنيكم، أذهبكم وأفناكم، ويأت بخلق آخر سواكم مكانكم، فيجدد خلقهم".²⁹

ثانياً: معنى التجديد في استعمال السنة النبوية .

وردت بعض الأحاديث النبوية الدالة على التجديد فجاءت موضحة لمعنى التجديد وأبعاده ومقاصده وأكدت على ضرورة التجديد وحاجة الإنسان إليه في كل زمان ومكان ومنها ما يلي :

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ-رضي الله عنه-قال رسول الله -p-جَدُّوْا إِيْمَانَكُمْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ نُجَدِّدُ إِيْمَانَنَا؟ قَالَ: «أَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».³⁰

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِيمَا أَعْلَمُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -p-قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةٍ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»³¹، أي: يجدد لها دينها بين السنة من البدعة، ويكثر العلم، ويعز أهلها، ويقمح البدع، ويكسر أهلها".³²

3- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -p-: «إِنَّ الْإِيْمَانَ لَيَخْلُقُ فِي جَوْفِ أَحَدِكُمْ كَمَا يَخْلُقُ النَّوْبُ الْخَلْقُ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ أَنْ يُجَدِّدَ الْإِيْمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ»³³.

المطلب الثالث

الشروط التي يجب توافرها في المجدد

وضع العلماء عدد من الضوابط التي لا بد من توافرها في المُجدد لتفسير
لكتاب الله وهي :

أولاً: أن يكون متبعاً لمنهج أهل السنة والجماعة: فدوره أن يكون قائماً بالحجة
ناصرراً للسنة، ينفى عن هذا الدين ما لحق به من بدع المبتدعين وتأويلات
المنحرفين وغلو الغالين؛ لذا يجب أن يكون متبعاً لسنة النبي -ص- وإجماع
الصحابة 0

ثانياً: أن يتصدى لنشر العلم فيعم نفعه وأن يكون مشهوراً بين الناس بعلمه
فيكون جليل الأثر والتأثير .³⁴

ثالثاً: أن يكون له قدم راسخة في العلم قد بلغ مرتبة الاجتهاد لبيان حكم الدين
في أمور لم تكن معروفة من قبل .³⁵

رابعاً: أن يكون له حنكة رد الشبهات إلى المحكمات وقوة الاستنباط الحقائق
والدقائق والنظريات من نصوص الفرقان وإشاراته ودلالاته من قلب حاضر
وفؤاد يقظان وأن يملك أدوات الاجتهاد.³⁶

خامساً: أن يكون على علم ودراية بواقع أمته: فلا يمكن للمجدد أن ينهض
بمهمة التجديد لإصلاح حال الناس، وهو غائب عن واقعها، بل يجب عليه أن
يكون خبيراً بحال أمته، ومستجدات أمورها ليكون قادراً على تصور الواقع وفهم
النوازل وفقه النصوص وحسن الاستنباط منها بما يجيب به عن إشكالات
العصر، وإيجاد الحلول الإسلامية لكل ما تقتضيه حاجات المجتمع.³⁷

سادساً: الإمام باللغة العربية ومدلولات الألفاظ: حيث يقول ابن تيمية: "يحتاج المسلمون إلى شيئين: أحدهما: معرفة ما أراده الله ورسوله -p- بالألفاظ الكتاب والسنة، ثانياً: أن يعرفون لغة القرآن التي نزل بها وما قاله الصحابة والتابعين وسائر علماء المسلمين في معاني تلك الألفاظ".³⁸

المبحث الثاني

ضوابط التجديد في التفسير

التجديد في الدين قضية معقدة ومركبة منها المقبول والمردود³⁹؛ لذا لا يمكن أن يترك أمر التجديد مباحاً بلا ضوابط وأسس يقوم عليها، وهي كالتالي⁴⁰:

1- عدم المساس بأصول الإسلام وثوابته بل على المجدد أن ينحاز إليها انحيازاً تاماً.

2- جميع ما أخبر به الرسول -p- من الأمور الغيبية بنصوص صريحة لا تحتمل التأويل، فلا مجال للاجتهاد أو التجديد فيها، فقد اتفق الفقهاء أنه لا اجتهاد مع النص.⁴¹

3- التحرر والتجرد من ضغط الواقع بحيث يتعامل مع مشكلات مجتمعه وفق منظور إسلامي .

4- صحة المعتقد ووضوح المقصد، فلا يكون من أصحاب الأهواء أو الاتجاهات المنحرفة في بيان معاني القرآن الكريم حتى لا يفتن الناس ويصددهم عن الحق.⁴²

5- فهم حقائق الألفاظ المفردة التي أودعها القرآن، ويحصل ذلك باطلاع المفسر باستعمالات أهل اللغة .

6- معرفة الأساليب الرفيعة وفهمها من خلال ممارسة الكلام البليغ والعناية بالوقوف على مراد المتكلم.

7- العلم بسيرة النبي وأصحابه وما كانوا عليه من علم وعمل وتصرف في الشئون الدين والآخرة.

8- معرفة علم أحوال البشر، حيث أنزل الله القرآن خاتماً للكتب ومن بينها أحوال الخلق وطبائعهم والسنن الإلهية في البشر .

9- تجرد المفسر من الميل إلى مذهب بعينه خشية التعصب له .

- 10- عناية المفسر بذكر المناسبات بين الآيات واعتباره مدخلا للإعجاز ودرايته .
- 11- عناية المفسر بأسباب النزول لكونها تُعين على فهم المراد من الآية.
- 12- مراعاة المفسر للمعنى الحقيقي والمجازي فلا يصرف الكلام عن حقيقته إلى مجازه إلا بصارف.
- 13- التحاشي عن ذكر الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة والروايات المدسوسة من الإسرائيليات.
- 14- تحرى المفسر في تفسيره مطابقة اللفظ المفسر من خلال تحرزه عن النقص الموجز والإطالة المستطردة المملة .
- 15- توقيير من سلف من العلماء .

المبحث الثالث

نماذج من التجديد عند الإمام محمد رشيد رضا في تفسيره

للإمام منهج واضح وطريقة مميزة في سرد نماذج التجديد من خلال تفسيره
ومنها ما يلي:

1- اهتمامه ببيان مقاصد القرآن :

قال الإمام: "إِنَّا نَقَسُّمُ هَذِهِ الْمَقَاصِدَ إِلَى أَنْوَاعٍ وَنُبَيِّنُ حِكْمَةَ الْقُرْآنِ، وَمَا امْتَأَرَ
بِهِ فِي كُلِّ نَوْعٍ مِنْهَا بِالْإِجْمَالِ..... (النَّوعُ الْأَوَّلُ مِنْ مَقَاصِدِهِ الْإِصْلَاحُ
الدِّينِي لِأَرْكَانِ الدِّينِ الثَّلَاثَةِ) الْمَقْصِدُ الثَّانِي مِنْ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ (بَيَانُ مَا جَهِلَ
النَّبِيُّ مِنْ أَمْرِ النَّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ وَوَطَائِفِ الرُّسُلِ) الْمَقْصِدُ الثَّلَاثُ مِنْ مَقَاصِدِ
الْقُرْآنِ (بَيَانُ أَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ، وَالْعَقْلُ وَالْفِكْرُ، وَالْعِلْمُ
وَالْحِكْمَةُ، وَالنُّبْرَهَانُ وَالْحُجَّةُ، وَالضَّمِيرُ وَالْوَجْدَانُ، وَالْحُرِّيَّةُ وَالْإِسْتِقْلَالُ) الْمَقْصِدُ
الرَّابِعُ مِنْ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ (الْإِصْلَاحُ الْاجْتِمَاعِيُّ الْإِنْسَانِي وَالسِّيَاسِيُّ الَّذِي
يَتَحَقَّقُ بِالْوَحْدَاتِ الثَّمَانِ) وَحَدَّةُ الْأُمَّةِ - وَحَدَّةُ الْجِنْسِ الْبَشَرِيِّ - وَحَدَّةُ الدِّينِ -
وَحَدَّةُ النَّشْرِعِ بِالْمُسَاوَاةِ فِي الْعَدْلِ - وَحَدَّةُ الْأُخُوَّةِ الرُّوحِيَّةِ وَالْمُسَاوَاةِ فِي التَّعَبُّدِ
- وَحَدَّةُ الْجِنْسِيَّةِ السِّيَاسِيَّةِ الدَّوْلِيَّةِ - وَحَدَّةُ الْقَضَاءِ - وَحَدَّةُ اللُّغَةِ، الْمَقْصِدُ
الْحَامِسُ مِنْ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ (تَفْرِيرُ مَرَايَا الْإِسْلَامِ الْعَامَّةِ فِي التَّكَالِيفِ الشَّخْصِيَّةِ
مِنَ الْعِبَادَاتِ وَالْمَحْظُورَاتِ)، الْمَقْصِدُ السَّادِسُ مِنْ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ بَيَانُ حُكْمِ
الْإِسْلَامِ السِّيَاسِيِّ الدَّوْلِيِّ (بَيَانُ حُكْمِ الْإِسْلَامِ السِّيَاسِيِّ الدَّوْلِيِّ: نَوْعِهِ وَأَسَاسِهِ
وَأُصُولِهِ الْعَامَّةِ)".⁴³

2- عنايته ببيان حكمة التشريع :

قوله تعالى: {لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}⁴⁴

قال الإمام: " قوله: {لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}، هَذَا تَعْلِيلٌ لِكِتَابَةِ الصِّيَامِ بَيَانٍ فَايِدَتِهِ الْكُبْرَى وَحِكْمَتِهِ الْعُلْيَا، وَهُوَ أَنَّهُ يُعِدُّ نَفْسَ الصَّائِمِ لِنَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى بِتَرْكِ شَهَوَاتِهِ الطَّبِيعِيَّةِ الْمُبَاحَةِ الْمَيْسُورَةِ امْتِنَانًا لِأَمْرِهِ وَاحْتِسَابًا لِلْأَجْرِ عِنْدَهُ، فَتَنَزَّرَتْنِي بِذَلِكَ إِرَادَتُهُ عَلَى مَلَكَه تَرْكِ الشَّهَوَاتِ الْمُحْرَمَةِ وَالصَّبْرِ عِنْدَهَا فَيَكُونُ اجْتِنَابُهَا أَيْسَرَ عَلَيْهِ، وَتَقْوَى عَلَى النَّهْوِضِ بِالطَّاعَاتِ وَالْمَصَالِحِ وَالْإِصْطِبَارِ عَلَيْهَا فَيَكُونُ الثَّبَاتُ عَلَيْهَا أَهْوَنَ عَلَيْهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ-ص- ((الصِّيَامُ نِصْفُ الصَّبْرِ)) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ⁴⁵ وَصَحَّحَهُ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، وَهَذَا مَعْنَى دَلَالَةِ ((الْعَلَّ)) عَلَى التَّرَجِّي ؛ فَالرَّجَاءُ إِنَّمَا يَكُونُ فِيمَا وَقَعَتْ أَسْبَابُهُ، وَمَوْضِعُهُ هُنَا الْمُخَاطَبُونَ لَا الْمُتَكَلِّمَ، وَمَنْ لَمْ يَصُمْ بِالنِّيَّةِ وَقَصِدِ الْقُرْبَةَ لَا تُرْجَى لَهُ هَذِهِ الْمَلَكَةُ فِي النَّقْوَى. فَلَيْسَ الصِّيَامُ فِي الْإِسْلَامِ لِتَعْذِيبِ النَّفْسِ لِذَاتِهِ بَلْ لِتَرْبِيَّتِهَا وَتَرْكِتَيْهَا.⁴⁶

3- إبراز جوانب الاعجاز القرآن:

قال الإمام: " إِعْجَازُ الْقُرْآنِ بِمَا فِيهِ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ اشْتِمَالُهُ عَلَى الْإِخْبَارِ بِالْغَيْبِ مِنْ مَاضٍ، كَقَصَصِ الرُّسُلِ مَعَ أَقْوَامِهِمْ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَعْضُ الْكَلَامِ فِيهِ، وَمِنْ حَاضِرٍ فِي عَصْرِ تَنْزِيلِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {الْمُغَلَّبَاتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ} فِي بَضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ⁴⁷، وَفِيهَا خَبْرَانِ عَنِ الْغَيْبِ ظَهَرَ صِدْقُهُمَا بَعْدَ بَضْعِ سِنِينَ مِنْ نُزُولِ الْآيَةِ، وَكَانَ الصَّدِيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَاهَنَ بَعْضَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى صِدْقِ الْخَبَرِ فَرِيحَ الرَّهَانِ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: {سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ}⁴⁸.....، فَهَذِهِ الْأَخْبَارُ الْكَثِيرَةُ بِالْغَيْبِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا وَكَوْنِ الْقُرْآنِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى، إِذْ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ غَيْرُهُ سُبْحَانَهُ".⁴⁹

4- عنايته ببيان السنن الإلهية في تفسيره

حيث قال في مقدمة تفسيره: "أَجْمَلَ الْقُرْآنُ الْكَلَامَ عَنِ الْأَمَمِ، وَعَنِ السُّنَنِ الْإِلَهِيَّةِ، وَعَنِ آيَاتِهِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَفِي الْأَفَاقِ وَالْأَنْفَسِ، وَهُوَ إِجْمَالٌ صَادِرٌ عَمَّنْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَأَمَرْنَا بِالنَّظَرِ وَالنَّفْكَرِ، وَالسِّيَرِ فِي الْأَرْضِ لِنَفْهَمَ إِجْمَالَهُ بِالتَّصْيِيلِ الَّذِي يَزِيدُنَا ارْتِقَاءً وَكَمَالًا، وَلَوْ اكْتَفَيْنَا مِنْ عِلْمِ الْكُونِ بِنَظَرَةٍ فِي ظَاهِرِهِ، لَكُنَّا كَمَنْ يَعْتَبِرُ الْكِتَابَ بِلَوْنِ جِلْدِهِ لَا بِمَا حَوَاهُ مِنْ عِلْمٍ وَحِكْمَةٍ."⁵⁰

قال الإمام: "السُّنَنِ الْإِلَهِيَّةِ فِي أَفْرَادِ الْبَشَرِ وَأَمَمِهِمْ (السُّنَّةُ الْأُولَى) مَا ثَبَتَ بِالْمُشَاهَدَةِ وَالِاخْتِبَارِ مِنْ تَفَاوُتِ الْبَشَرِ فِي الْإِسْتِعْدَادِ لِلْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ وَفِيهِمَا، وَفِي الْإِسْتِعْدَادِ لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَفِيهِمَا، وَجَزَاءُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ يَجْرِي بِمُقْتَضَى هَذَا التَّفَاوُتِ. وَمِنْ شَوَاهِدِهَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ⁵¹ مَا وَصَفَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ الْكَامِلِينَ فِي الْآيَاتِ 2 - 524، وَمَا ذَكَرَهُ فِي الرَّابِعَةِ مِنْ دَرَجَاتِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ فِي الْآخِرَةِ، وَهِيَ تَابِعَةٌ لِدَرَجَاتِهِمْ فِي الدُّنْيَا."⁵³

5- ربط التفسير بالفنون العسكرية (الواقع)

قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }⁵⁴

قال الإمام: "أَي: اصْبِرُوا عَلَى مَا يَلْحَقُكُمْ مِنَ الْأَدَى، وَصَابِرُوا الْأَعْدَاءَ الَّذِينَ يُقَاوِمُونَكُمْ لِيُغْلِبُوكُمْ عَلَى أَمْرِكُمْ، وَيَخَذُلُونَ الْحَقَّ الَّذِي فِي أَيْدِيكُمْ، وَارْبِطُوا الْخَيْلَ كَمَا يَرْبِطُونَهَا اسْتِعْدَادًا لِلْجِهَادِ، أَقُولُ: فَالْمُصَابِرَةُ، وَالْمُرَابِطَةُ، وَهِيَ الرِّبَاطُ بِمَعْنَى مُبَارَاةِ الْأَعْدَاءِ، وَمُعَالَبَتِهِمْ فِي الصَّبْرِ، وَفِي رِبْطِ الْخَيْلِ كَمَا قَالَ: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ}⁵⁵، عَلَى الْأَصْلِ الَّذِي قَرَّرَهُ الْإِسْلَامُ مِنْ مُقَاتَلَتِهِمْ بِمِثْلِ مَا يُقَاتِلُونَنَا بِهِ، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مُبَارَاتُهُمْ فِي هَذَا الْعَصْرِ بِعَمَلِ الْبِنَادِقِ، وَالْمَدَافِعِ، وَالسُّفُنِ الْبَحْرِيَّةِ وَالْبَرِّيَّةِ وَالْهَوَائِيَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفُنُونِ، وَالْعُدَدِ الْعَسْكَرِيَّةِ، وَيَتَوَقَّفُ ذَلِكَ كُلُّهُ عَلَى الْبِرَاعَةِ فِي الْعُلُومِ

الرِّيَاضِيَّةِ، وَالطَّبِيعِيَّةِ، فَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا الْعَصْرِ ؛ لِأَنَّ
الْوَاجِبَ مِنَ الْإِسْتِعْدَادِ الْعَسْكَرِيِّ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِهَا".⁵⁶

6- اهتمامه بتوضيح الإشارات العلمية الحديثة

قوله تعالى: {وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ
قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}⁵⁷

قال الإمام: "النُّجُومُ تُعَدُّ بِالْمَلَائِكِينَ، لَكِنَّ عُلَمَاءَ الْفَلَكَ لَمْ يَتِمَكَّنُوا حَتَّى الْآنَ إِلَّا
مِنْ مَعْرِفَةِ إِبْعَادِ بَعْضِ الْمَنَاطِ مِنْهَا ؛ لِأَنَّ سَائِرَهَا أَبْعَدُ مِنْ أَنْ يُرَى اخْتِلَافٌ
فِي مَوَاقِعِهِ، وَالَّذِي عُرِفَ بُعْدُهُ مِنْهَا جَرَتْ الْعَادَةُ إِلَّا يُحْسَبَ بُعْدُهُ بِالْأَمْيَالِ، بَلْ
بِالْمَسَافَةِ الَّتِي يَقْطَعُهَا النُّورُ فِي سَنَةٍ مِنَ الزَّمَانِ، فَإِنَّ النُّورَ يَسِيرُ 86000
مِيلًا فِي الثَّانِيَةِ فَيَقْطَعُ فِي الدَّقِيقَةِ 5160000 مِيلًا، وَفِي السَّنَةِ نَحْوَ
600000000000 مِيلًا، وَقَدْ وُجِدَ بِالرَّصْدِ أَنَّ أَقْرَبَ النُّجُومِ مِنَّا لَا يَصِلُ
نُورُهُ إِلَيْنَا إِلَّا فِي أَرْبَعِ سَنَوَاتٍ وَنَحْوِ نِصْفِ سَنَةٍ، فَيُقَالُ إِنَّ بُعْدَهُ عَنَّا أَرْبَعُ
سَنَوَاتٍ وَنِصْفُ سَنَةٍ نُورِيَّةٍ. وَمِنَ النُّجُومِ مَا لَا يَصِلُ النُّورُ مِنْهُ إِلَيْنَا إِلَّا فِي
أَلْفِ سَنَةٍ أَوْ أَكْثَرَ، فَالنَّجْمُ الْمُسَمَّى النَّسْرُ الْوَاقِعُ يَصِلُ النُّورُ مِنْهُ إِلَيْنَا فِي نَحْوِ
ثَلَاثِينَ سَنَةً لِأَنَّ بُعْدَهُ عَنَّا نَحْوَ 18000000000000، وَالنَّجْمُ الْمُسَمَّى
بِالسَّمَكَ الرَّامِحِ يَصِلُ النُّورُ مِنْهُ إِلَيْنَا فِي نَحْوِ خَمْسِينَ سَنَةً لِأَنَّ بُعْدَهُ عَنَّا
30000000000000 وَأَمَّا الشَّعْرَى الْعَبُورُ وَهُوَ أَسْطَعُ النُّجُومِ نُورًا فَبُعْدُهَا
عَنَّا نَحْوَ تِسْعِ سَنَوَاتٍ نُورِيَّةٍ، وَالْعَبُوقُ بُعْدَهُ عَنَّا نَحْوَ 32 سَنَةً نُورِيَّةً، وَأَوَّلُ مَنْ
قَاسَ أْبْعَادَ النُّجُومِ بِالضَّبْطِ الْفَلَكَيِّ (سْتَرْوَفُ) فَإِنَّهُ قَاسَ بُعْدَ " النَّسْرِ الْوَاقِعِ مِنْ
(سَنَةِ 1835 إِلَى سَنَةِ 1838 مِيلَادِيَّةً) فَجَاعَتْ نَتِيجَةُ قِيَاسِهِ مُطَابِقَةً لِنَتِيجَةِ
الْقِيَاسَاتِ الْحَدِيثَةِ مَعَ أَنَّ الْفَلَكَيِّينَ يَسْتَحْدِمُونَ الْآنَ مِنَ الْوَسَائِلِ مَا لَمْ يَكُنْ
مَعْرُوفًا فِي عَصْرِهِ ".⁵⁸

7- ربط التفسير بالطب الحديث:

قوله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذُكِّرْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فَسَقُ الْيَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرٍ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} ⁵⁹

قال الإمام: "كُونُ أَكْلِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ ضَارًّا فَهُوَ مِمَّا يُبْنِيهِ الطَّبُّ الْحَدِيثُ، وَجُلُّ ضَرَرِهِ نَاشِئٌ مِنْ أَكْلِهِ لِلْقَادُورَاتِ، فَمِنْهُ أَنَّهُ يُوَلَّدُ الدِّدَانَ الشَّرِيطِيَّةَ، كَالدَّوْدَةِ الْوَحِيدَةِ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْهَا، وَسَبَبُ سَرْيَانِ ذَلِكَ إِلَيْهِ أَكْلُ الْعَذْرَةِ، وَمِنْهُ أَنَّهُ يُوَلَّدُ دُودَةً أُخْرَى يُسَمِّيهَا الْأَطْبَاءُ الشَّعْرَةَ الْحَلْزُونِيَّةَ، وَهِيَ تَسْرِي إِلَى الْخِنْزِيرِ مِنْ أَكْلِ الْفَيْرَانِ الْمَيْتَةِ؛ وَمِنْهُ أَنَّ لَحْمَهُ أَعْسَرَ اللَّحُومِ هَضْمًا لِكَثْرَةِ الشَّحْمِ فِي أَلْيَافِهِ الْعَضَلِيَّةِ، وَقَدْ تَحَوَّلَ الْأَنْسِجَةُ الدُّهْنِيَّةُ الَّتِي فِيهِ دُونَ عَصِيرِ الْمَعِدَةِ، فَيَعْسُرُ هَضْمُ الْمَوَادِّ الزَّلَالِيَّةِ لِلْعَضَلَاتِ، فَتَتَعَبُ مَعِدَةُ أَكْلِهِ، وَيَشْعُرُ بِثِقَلٍ فِي بَطْنِهِ وَاضْطِرَابٍ فِي قَلْبِهِ، فَإِنَّ ذَرْعَهُ الْقِيءُ فَقَدَفَ هَذِهِ الْمَوَادَّ الْخَبِيثَةَ، وَالْأَ تَهَيَّجَتِ الْأَمْعَاءُ وَأُصِيبَ بِالْإِسْهَالِ، وَلَوْلَا الْعَادَةُ الَّتِي تُسَهِّلُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ تَتَأَوَّلُ السُّمُومَ أَكْلًا وَشَرَبًا وَتَدَخِينًا، وَلَوْلَا مَا يُعَالِجُونَ بِهِ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ؛ لِتَخْفِيفِ ضَرَرِهِ - لَمَا أَمَكَّنَ النَّاسَ أَنْ يَأْكُلُوهُ، وَلَا سِيَّمَا أَهْلَ الْبِلَادِ الْحَارَةِ". ⁶⁰

8- ذكر خلاصة إجمالية في نهاية كل سورة :

قال الإمام: "خُلَاصَةُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ انْفَرَدَتْ هَذِهِ السُّورَةُ بِعِدَّةِ مَسَائِلَ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ، وَبِتَفْصِيلِ عِدَّةِ أَحْكَامٍ أُجْمِلَتْ فِي غَيْرِهَا إجمالًا، وَأَكْثَرَهَا فِي بَيَانِ شُئُونِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَمَحَاجَّتِهِمْ، وَنَحْنُ نَذَكِّرُ قَارِئَ تَفْسِيرِنَا بِخُلَاصَتِهَا مُرَاعِيَةً مُنَاسِبَةً بَعْضِ الْمَسَائِلِ لِبَعْضٍ لَا عَلَى تَرْتِيبِ وُرُودِهَا فِي السُّورَةِ، وَجَعَلْنَا ذَلِكَ عَلَى قِسْمَيْنِ: (الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ

الإعتقاديّة أو العمليّة)...مقسمه الى ثلاثين نقطة ثم ذكر (القِسْمُ الثَّانِي) (مَا وَرَدَ مِنَ الْأَخْبَارِ وَالْحِجَاجِ وَالْأَحْكَامِ فِي شَأْنِ أَهْلِ الْكِتَابِ) ⁶¹.

9- اهتمامه بالتحقيقات اللغوية

قوله تعالى: { وَلَقَدْ نَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ } ⁶²

قال الإمام: "الفقه" قد فسروه بالعلم بالشيء والفهم له - وكذا بالفطنة كما في جُلِّ المعاجم ⁶³ أو كلِّها، وقالوا: فقه (كعلم وفهم) وزنا ومعنى، وقالوا: فقه (ككزّم وضخم) فقاهاة أي صار الفقه وصفاً وسجيةً له، وقال الراغب ⁶⁴: الفقه هو التوصل بعلم شاهد إلى علم غائب، وقال ابن الأثير في النهاية ⁶⁵: إن اشتقاقه من الشقّ والفتح، أي: هذا معناه الأصلي فهو كالفقء بالهمزة، وهي تتعاقب مع الهاء لإتحاد مخرجيهما، وذكر الحكيم الترمذي ⁶⁶ هذا، واستدل به على أن الفقه بالشيء هو معرفة باطنه، والتوصل إلى أعماقه، فمن لا يعرف من الأمور إلا ظواهرها لا يسمى فقيهاً، وذكر أصحاب المعاجم أن اسم الفقه غلب على علم فروع الشريعة، أي من العبادات والمعاملات، وهو اصطلاح حاد لا يفسر به ما ورد في الكتاب والسنة من هذه المادة، والتحقق أنهم لم يكونوا يسمون كل من يعرف هذه الفروع فقيهاً.... ، وأقول: ذكرت هذه المادة في عشرين موضعاً من القرآن تسعة عشر ... ومنه قول قوم شعيب لنبيهم: { مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا نَقُولُ } ⁶⁷، وإن تراءى لغير الفقيه أنه ليس منه، فإنهم كانوا يفهمون كل ما يقول فهمًا سطحيًا ساذجًا؛.... وأما الموضع العشرون فهو قوله تعالى حكاية عن نبيه موسى: { واحلل عُنْدَهُ مِنْ لِسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي } ⁶⁸، وهو لا ينافي ما ذكر؛ لأن فصاحة لسان الداعية إلى

الَّذِينَ وَالْوَاعِظِ الْمُنذِرِ تُعِينُ عَلَى تَدْبِيرِ مَا يَقُولُ وَفِيهِ، إِذَا تَمَهَّدَ هَذَا فَقَوْلُهُ
تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾،
مَعْنَاهُ: نَفْسِمُ أَنْتَا قَدْ خَلَقْنَا وَبَنَيْنَا فِي الْعَالَمِ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لِأَجْلِ
سُكْنَى جَهَنَّمَ وَالْمَقَامِ فِيهَا".⁶⁹

المبحث الرابع

نماذج من التجديد عند الإمام أبو زهرة في تفسيره

تميز الإمام أبو زهرة بالاطلاع الواسع والتعمق الدقيق فعدّ تفسيره تفسيرًا
عصريًا في العرض من حيث الأسلوب والمسائل، ومن الأمثلة على هذه
النماذج ما يلي :

1- ربط التفسير بالعلوم الحديثة

قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ
فَأْخُواكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ
حَكِيمٌ﴾⁷⁰

رعاية أموال اليتامى وتجنب الاعتداء عليها يحقق الغاية المنشودة الإصلاح
بمخالطتهم وضمهم إليهم من غير أن تؤكل أموالهم ثم ربطها بعلم النفس
قائلًا: "أثبت علم النفس الجنائي أن روح الإجرام تتبعث عند النشأة الأولى في
الغلمان الذين يحسون بأن المجتمع يجفوه، ويغلظ عليهم فيخافونه
ويبغضونه، ويتربصون الفرصة السانحة ليستلبوا المال أو الأرواح، أو ما
يمكنهم أن يصلوا إليه، فكان لا بد من تربية اليتيم بالإصلاح والتهديب، وألا
يقهر نفسه حتى لا يجفو فيكون من وراء ذلك الشر المستطير والخطر
الكبير".⁷¹

2- بيان أوجه الضرر الاجتماعي لشارب الخمر

قوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ} ⁷²

قال الإمام: "وفي الحقيقة أن الخمر فيها ضرر لا شك في ذلك، وضررها أكبر من نفعها بلا ريب، وحسبها ضررا أمران لا شك في وجودهما، ولاريب في أنهما يترتبان عليها: أولهما - إضعاف صوت الضمير، ولا شيء يضر في الاجتماع أكثر من صوت الضمير أو إضعافه، لأن الخلق الاجتماعي الذي يترتب عليه الإلف، والاتتلاف بين الناس أساسه الحياء، والإحساس بسطان الجماعة لائمة ومهذبة، وتبادل الشعور بينه وبين غيره، ثم النفس اللوامة، وإن الكأس تذهب بكل هذا: تذهب بالحياء والحياء خير كله، وإذا لم تستح فاصنع ما شئت، ويندفع الشخص في مخالفة الجماعة غير هياب ولا وجل، وكثيرا ما يكون القصد الأول من الشرب خرق حجاب الحياء، لينطلق بالقول والفعل بما لا يليق، ثاني الأمرين اللذين يترتبان على الشرب بلا مراة: ذهاب الرشد، أو إضعاف الإدراك ووزن الأمور وزنا صحيا". ⁷³

3- رفض المسارعة في تكفير المسلمين

قوله تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ} ⁷⁴

قال الإمام: "فمعنى قوله تعالى: {وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ}، أنه يقسم بالله تعالى إن ما جرى على لسانه هو نفس ما يختلج في قلبه، أو ما يؤمن به ولقد قرر علماء اللغة أن من ألفاظ القسم: الله يعلم أي فعلت كذا، أو الله يشهد أي قلت كذا؛ فهذا تأكيد بالأيمان معروف في لغة العرب، ولقد قرروا أن الحلف على هذا النحو أوكد وأوثق من القسم

الصريح، وقال بعض الفقهاء: إن من يقول كاذبا: الله يشهد بكذا أو يعلم
بكذا، مؤكدا كذبه بذلك، يعتبر مرتدا، لأنه كذب على الله، أو رماه
بالجهل، وعندني أن ذلك لا يعد كفرا لعدم القصد إلى ذلك المعنى
الإلحادي؛ ولكنه على أي حال مستهين بحق الله عليه كثنان كل حالف
بالكذب، سواء أكان الحلف بلفظ صريح في الحلف، أو بلفظ يؤدي
إليه".⁷⁵

4- تقريره لمبدأ المساواة بين الحقوق والواجبات في الإسلام

قوله تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ} ⁷⁶

قال الإمام: "هذا هو القانون العادل الشامل، نطق به القرآن الكريم منذ أربعة
عشر قرنا، وقد شرعه الإسلام في وقت لم يعترف أي قانون من قوانين العالم
بأن للمرأة أي حق من حقوق، وفرضت عليها القوانين في العصور الغابرة كل
الواجبات، فجاء الإسلام ووضع تلك القاعدة العادلة، وهي أن الحقوق يجب
أن تكون متكافئة مع الواجبات، فما على الإنسان من واجبات يكافئ ماله من
حقوق، وما من حق إلا تعلق به واجب، فإذا كان للرجل سلطان في البيت
وعلى المرأة واجب الطاعة، فلها حق، وهو العدل. . وإذا كانت المرأة قارة في
البيت قائمة بثنونه، وفرض عليها ذلك الواجب فلها حق الإنفاق. . وإذا كان
عليها أن تعد البيت إعدادا حسنا بمقتضى العرف فلها حق المهر. . وإذا كان
عليها أن تؤنس زوجها، فعليه ألا يوحشها، وقد أدرك ذلك المعنى الجليل،
وهو التساوي بين الحقوق والواجبات الصحابة الأولون، حتى أن ابن عباس
كان يقول: (إني لأتزين لامرأتي كما تتزين لي)⁷⁷، وإن التساوي بين الحقوق
والواجبات ليس مقصورا على ما بين الرجل والمرأة، بل إنه قانون شامل سنه
الإسلام وأيده العقل، وبه يقوم العدل، فقد جعل الواجب على المرء بمقدار ما
له من حق، وعلى هذا السنن المستقيم جعل الإسلام عقوبة العبد نصف

عقوبة الحر، لأن الرق الذي أسقط بعض حقوق الآدمية، أسقط أيضا بعض واجباتها. وليس معنى أن الواجبات على المرأة مساوية للحقوق التي لها على الرجل أن المرأة مساوية للرجل من كل الوجوه، فإن الإسلام قرر فقط تساوي الحقوق والواجبات، بالنسبة لها وليس لذلك علاقة بشأن المساواة بينها وبين الرجل في نوع الحقوق والواجبات، ولكي لا يفهم أحد هذا المعنى قال الله سبحانه وتعالى: {وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ}.⁷⁸

5- عنايته ببيان السنن الإلهية في تفسيره

قوله تعالى: { فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ }⁷⁹

قال الإمام: " فمن سنن الله في الجماعات التي أشارت إليها الآيات أن الجماعة إن غلبت على أمرها، وسامها الغالب الخسف والهوان تحفرت قوى آحاد منها للحياة، فطلبوها عزيزة كريمة، فإذا طالبوا اتجهوا إلى قيادة تجمع أمرهم، وتنظم شؤونهم، ثم ساروا تحت لواء تلك القيادة، وقد تصارعت عوامل الضعف مع دوافع العزة، فإن كان الصبر كان معه النصر وإن ضاقوا بأمرهم كان الخذلان، وضربت عليهم الذلة إلى يوم القيامة، ومن سنن الله في الحروب التي استبانته من القصة أن النصر يكون عند اتحاد العزائم وتلاقي القلوب، وأخذ الأهبة، والصبر والثبات، وأن النصر ليس بكثرة العدد، وإنما هو بالعزيمة الماضية والثبات والصبر، والمعونة من الله العلي القدير، وأن الحق في ذاته قوة إن آمن به صاحبه، وأراده عزيزاً كريماً غير ذليل، ولقد سن سبحانه في هذا القصص الطريق لاختيار الحكام، فبين أن الحاكم لا يُختار لنسب رفيع، ولا يختار لمال وغير، ولكن يختار لقدرته على القيام بأعباء الحكم من قوة في نفسه، وقدرة على الاستيلاء على أهوائه وشهوته، وعلم

غزير بشئون الاجتماع وأحوال الناس، ومن تجارب هادية إلى الحق في
الأمور، وإخلاص ينير الطريق والبصائر، وليس الحكم عطاء يُعطى، ولكنه
ابتلاء وأعباء".⁸⁰

6- اهتمامه بتوضيح الإشارات العلمية الحديثة

قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ
فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}⁸¹

قال الإمام: "المراد من السماوات السبع التي سواهن الله تعالى أي خلقهن، أو
قسمهن وجعلهن سبعا متساوية، فمعنى سواهن: قسمهن بالتسوية سبعا، وهي
مجموعات النجوم المتطابقة طبقة بعد طبقة، الواحدة أعلى من الدنيا وهكذا،
وكان الشائع بين علماء الفلك خمسا، لا سبعا، ولكن بعد عصر القرآن بنحو
أربعة عشر قرنا إلا قليلا كشفوا بآلات الكشف الحديثة نجمين كوكبين دلا
على أنها سبع، وهي: عطارد، والزهرة، والمريخ، والمشتري، وزحل، وكشف
أورانوس ثم نبتون، وكل كوكب في طبقة من السماء".⁸²

7- عنايته بتقريب الصور البيانية في القرآن العظيم

وذلك من خلال الدمج بين شرح الصورة وبيان أثرها في القرآن ومن
الأمثلة على ذلك :

قوله تعالى: { مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ
بُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ}⁸³

قال الإمام: "ضرب الأمثال في القرآن كثير، بعقد المشابهة بين الأحوال
الواقعة، وما يماثلها في الحياة، لتقريب المعاني العالية التي اشتملت عليها
كثير من آيات القرآن، لتقريب المعاني المجردة للناس بعقد المشابهة بينها
وبين أمر محسوس، والمعنى السامي في الآية أن حال المنافقين في أنهم في

وسط المؤمنين يناكحونهم، ويتوارثونهم، ويعاملونهم، ويوادونهم، ويدلون بالجوار بينهم وبينهم، ومعرفتهم للإيمان وأهله وذوقهم محبة بعض المؤمنين، وهذه الأحوال التي تكنفهم، ومن شأنها أن يعلموا بها الحق، وقد ربطتهم مودة الجار، كل هذا، حالهم فيه، كحال من يستوقد النار ويناله ضوءها، وتخرج عليه بنورها، حتى إذا انتفع وأدرك الحياة وعلم مغزاها ومعناها، إذا كان كذلك خدمت النار بريح أو نحوها، فبعد الضوء اللامع، فذهب الله بنورهم فهم في ظلمات بعد ذهاب الضوء لا يبصرون".⁸⁴

8- إجادته في تنزيل الآيات على الواقع

قوله تعالى: {وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا}⁸⁵

قال الإمام: "إننا نجد الآن كما كان في الماضي الذين يتبعون الشهوات ويريدون من أهل الحق أن يميلوا ميلا عظيما، فهؤلاء الآن يدعون إلى مجونهم، مرة باسم الوجودية، وأخرى باسم التحرر، وثالثة باسم الحرية، وقد كتبوا في ذلك كتبا، ونشروا قصصا مثيرة يدعون إلى أن يميل الناس كل الميل، واسترسلوا في ذلك استرسالا بكل وسائل الدعاية، فمن خيالة تُري المناظر المثيرة، ومناظر في الطرقات تحرض على الفسق والمجون، ومن استباحة علنية لكل ما يخالف الدين والخلق لتتحقق إرادتهم، ولكن إرادة الله تعالى غالبية بعونه سبحانه".⁸⁶

9- اهتمامه ببيان مقاصد التشريع الإسلامي .

قوله تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ

فَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ
تُؤْبَهُ مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا⁸⁷

بين حكمة التشريع في تحرير الرقبة (العتق) في كفارة قتل الخطأ حيق قال: "التعبير عن العتق بالتحرير، للإشارة إلى أن الحرية مقصد من مقاصد الشارع الإسلامي، وأن العقوبة ليس المقصود بها إيذاء القاتل، إنما المقصود بها نفع العبد، وكذلك كل عقوبة تكون بعتق رقبة لا يقصد بها الإيلاء، إنما يقصد بها تحرير الرقاب.⁸⁸

- تحريم صيد البر على المحرم للتوسعة على المقيمين

قوله تعالى: { وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمُنْتُمْ حُرْمًا وَانْفُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ }⁸⁹

قال الإمام: "مقاصد الحج التوسعة على المقيمين في هذا البيت، لا يصح أن يكون وجودهم سببا للتضييق عليهم ولو كان الصيد مباحا، وهم يسكنون البادية، ومن موردتهم الصيد، ولو فتح باب الإباحة للمحرمين لكان من المتصور أن يستنفذوا كل عام أكثر الصيد الذي يكون حول مكة، فيجئوا بالحرمان بدل التوسعة، وبالضيق عليهم بدل الترفيه، فكان لا بد من منع المحرمين من قتل الصيد، حتى لا يكون أهل مكة في ضيق، فوق ضيق المكان، وبعده عن الزرع والثمار.⁹⁰

- المساواة في الدماء بين الأحرار والعبيد

قوله تعالى: {وَكُنْتُمْ عَلَىٰ سِنِّهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ }⁹¹

قال الإمام: "نقرر أن المساواة في الدماء بين الأحرار والعبيد هي الأمر الذي يتناسب مع مقاصد الإسلام إذ إن مصادر الإسلام وموارده تقرر منع ظلم العباد الذين كتب عليهم الرق، ولا شك أن أبلغ الظلم أن يقتلوا، والنبي عليه الصلاة والسلام في أحاديث كثيرة أوصى بالرحمة بهم، ولا شك أنه من الرحمة بهم احترام نفوسهم، وصيانة دمائهم، وأن الرق أمر عارض بالنسبة للعبيد، ولا يصح أن يكون الأمر العارض مزيلا للمعنى الإنساني الأصيل، بل هو ثابت فيهم لا يزول، والنصوص العامة المتضافرة مثبتة وجوب القصاص في الأنفس من غير تفرقة بين نفس حر ونفس عبد، فالله تعالى يقول: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ. . .}، ويقول تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى. . .} . وقد قال -عليه الصلاة والسلام-: " المسلمون تتكأفا دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم"⁹²، ومن التكافؤ في الدماء أن يقتل الحر بالعبد المسلم.⁹³

10- إبراز محاسن القرآن

قوله تعالى: {فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}⁹⁴

قال الإمام: " مذهب الإسلام في إلزامه القضاء الحكم بالقصاص وفتح باب العفو - توسط بين ما جاء في التوراة من القصاص، وما جاء في المسيحية من عفو، فكان المسلمون أمة وسطا ".⁹⁵

11- معالجة مسائل واقعية ونوازل عصرية

قوله تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ}⁹⁶

حيث ذكر الإمام أقوال العلماء في منع النسل بعزل مرجح قول جمهور بعدم جواز العزل بقصد الحد من النسل قائلاً: " فهم بعض العلماء من هذه الآية

أن منع النسل لا يجوز بعزل أو نحوه، والعزل أن يلقي النطفة خارج الرحم، ولكن رويت آثار عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه رأى العزل، ولم يأمر به ولم ينه عنه، ولكن جاء آخر الحديث في هذا الباب، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " العزل هو الوأد الخفي ".⁹⁷

وروي عن الصحابة أنه رأى أن العزل ليس به من بأس، ولكنه خلاف الأولى، ورأى آخر منعه، والفقهاء بعد ذلك اختلفوا فيه، فمنهم من قال إنه مكروه، ومنهم من قال إنه حرام كالحنابلة وأهل الظاهر، وقال الغزالي إنه لا يجوز إلا إذا كان ثمة عذر إليه، وفتح باب الأعذار على مصراعيه حتى لخشيت المرأة على جمالها، فإن زوجها يعزل عنها، ولكنه منع منعاً مطلقاً العزل أو حد النسل خوف الإملاق أو للإملاق، فإن ذلك يكون مصادمة للنص، ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق، والقول الفصل في الحد من النسل المترتب على العزل ونحوه، أن جمهور الفقهاء لم يرضه مستدلاً بقوله وقوله: " تزوجوا الودود فإنني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة ".⁹⁸

وقد قرر مجمع البحوث الإسلامية المنعقد في الأزهر سنة 1965 أن الإسلام يرغب في النسل؛ لأنه يقوي الأمة اجتماعياً، واقتصادياً، وحربياً، ويربي في الأمة روح العزة والمنعة، وقرر أن تنظيم النسل حق للزوجين دون غيرهما، يستعملانه للضرورة، ومسئوليتهما عن الضرورة أمام الله وحده". وبذلك يكن الإمام استنبط حكم النوازل الفقهية من التفسير .⁹⁹

ومن خلال الدراسة المتأنية لجهود الإمامين للتجديد في التفسير تبين أن كليهما اسهم بدوره الفعال في تفسيرهما لكتاب الله، وذلك بالجمع بين التراث ومستحدثات الواقع إلا أن الإمام أبي زهرة نظراً لحدائثة تفسيره فقد اتسم بعرض نماذج أكثر من الامام محمد رشيد رضا.

الخاتمة

بعد الدراسة الموجزة أختتم بأهم النتائج التي تم التوصل إليها وهى كالتالى:

- 1- النص القرآنى نص غنى مُتجدد فى حد ذاته يصلح لكل زمان ومكان، والتجديد فى التفسير يجب أن يحاط بسياج من الضوابط تقديساً للقرآن الكريم .
- 2- التجديد صورة من صور التعقل والتفكر والتدبر التى حث عليها القرآن الكريم.
- 3- التجديد من مقاصد التفسير وذلك من أجل إنزال مقاصد القرآن على واقع الأمة ووجود حلول شرعية لمستجدات الحياة.
- 4- تجديد الإمامين فى تفسيرهما يعد تجديداً صحيحاً لأنهما مسا المنهج والأسلوب .
- 5- حقيقة التجديد فى التفسير هو معالجة القضايا العصرية من خلال إبراز هدايات القرآن بأسلوب يتماشى مع طبيعة العصر.

التوصيات:

- 1- تجديد الوسائل والطرق فى عرض وتفسير القرآن الكريم بأساليب تجمع بين الجديد المنضبط والقديم وعرضه مع ما يتناسب مع واقع المجتمع .
- 2- حث الباحثين فى العلوم الشرعية إلى الكتابة فى مجال التجديد فى التفسير .
- 3- استحداث مقررات جامعية باسم معالم التجديد فى التفسير .

فهرس المصادر والمراجع

- 1- أوضح التفاسير: محمد محمد عبد اللطيف بن الخطيب (المتوفى: 1402هـ) الناشر: المطبعة المصرية ومكنتبها الطبعة: السادسة، رمضان 1383 هـ - فبراير 1964 م.
- 2- الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير: محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (المتوفى: 1403هـ) الناشر: مكتبة السنة الطبعة: الرابعة.
- 3- البحر المحيط في التفسير: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي 14:13/1، تحقيق: صدقي محمد جميل الناشر: دار الفكر - بيروت، ط1: 1420 هـ.
- 4- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: 1205هـ) 36/456 المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية.
- 5- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) محمد رشيد بن علي رضا، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة النشر: 1990م.
- 6- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، 2001م.
- 7- الاتقان في علوم القرآن عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: 139هـ: 1974م.
- 8- التجديد في التفسير: يحيى شنتاوى، ثقافتنا للدراسات والبحوث مجلد 6، عدد 22، سنة 2010م.
- 9- التعريفات للجرجاني: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ) المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف

الناشر الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة: الأولى 1403 هـ - 1983 م.

10- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310 هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م.

11- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671 هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، 1384 هـ - 1964 م.

12- الجواهر الحسان في تفسير القرآن: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (المتوفى: 875 هـ) المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى - 1418 هـ.

13- الخطاب الديني بين التجديد الإسلامي والتبديد الأمريكي د. محمد عمارة

14- زاد المسير في علم التفسير: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597 هـ) المحقق: عبد الرزاق المهدي الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الأولى - 1422 هـ.

15- زهرة التفاسير: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت: 1394 هـ) دار النشر: دار الفكر العربي.

16- سنن ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: 273 هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

17-الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار الناشر: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م

18-عون المعبود شرح سنن أبي داود:محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي،العظيم آبادي (ت:1329هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الثانية، 1415هـ.

19-العين:أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)،دار الكتب العلمية بيروت عام 1424م.

20- العين أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي الناشر: دار ومكتبة الهلال

21-فيض القدير:شرح الجامع الصغير محمد عبد الرؤف المناوي،الناشر المكتبة التجارية الكبرى عام 1356.

22-القاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: 817هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م

23-لسان العرب:محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت:711هـ) الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - 1414 هـ

24- مجموع الفتاوى:(ابن تيمية الحراني) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم(ت: 728هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، مجمع

الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام 1416هـ/1995م .

25- محاسن التأويل: (القاسمي) محمد جمال الدين بن محمد (ت: 1332هـ) تحقيق: محمد باسل عيون السود دار الكتب العلمية - بيروت ط(1)، عام - 1418 هـ .

26- مدارك التنزيل وحقائق التأويل: (النسفي) أبو البركات عبد الله بن أحمد (ت: 710هـ) حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بدوي راجعه وقدم له: محيي الدين ديب دار الكلم الطيب، بيروت ، ط(1)، عام 1419 هـ - 1998 م .

27- مسند أبي داود الطيالسي: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (ت: 204هـ) المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي الناشر: دار هجر - مصر الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1999م .

28- مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط: عادل مرشد، وآخرون الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م .

29- معالم التنزيل في تفسير القرآن: (البغوي) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد (ت: 510هـ) تحقيق: عبد الرزاق المهدي دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط(1)، عام 1420 هـ .

30- معجم الفروق اللغوية: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت: 395هـ) المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم» الطبعة: الأولى، 1412هـ .

31- المستدرک على الصحيحين: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف

التجديد في التفسير عند الإمامين محمد رشيد رضا (ت: 1354هـ) وأبو

زهرة (ت: 1394هـ) من خلال تفسيرهما للقرآن الكريم دراسة تطبيقية

بأبن البيع (ت: 405هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب

العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، 141 - 1990.

الهوامش

- ¹ ينظر: الاعلام: الزركلى 361/6، المجددون فى الاسلام عبد المتعال الصعيديص 539، تفسير المنار 51/1.
- ² مقدمة تفسير زهرة التفاسير: 11:3/1، النهضة الاسلامية فى سير اعلامها المعاصرين 275/2، المعجم الجامع فى تراجم المعاصرين ص 210، اعلام الحركة والدعوة الإسلامية المعاصرة 771/2.
- ³ كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)، مادة (ج د د) 22/1، دار الكتب العلمية بيروت عام 1424م.
- ⁴ لسان العرب: ابن منظور ف(ج)، مادة (ج د د) 111:110/3.
- ⁵ عون المعبود شرح سنن أبي داود 260/11.
- ⁶ فيض القدير: شرح الجامع الصغير محمد عبد الرؤف المناوى 10/1، الناشر المكتبة التجارية الكبرى عام 1356.
- ⁷ فيض القدير 281/2.
- ⁸ تجديد الخطاب: محمد حسنين ص 30.
- ⁹ سورة الفرقان آية (33).
- ¹⁰ لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي -فصل الفاء- مادة (فسر) 55/5 الناشر: دار صادر - بيروت، ط3 - عام 1414 هـ، كتاب التعريفات للجرجاني 63/1.
- ¹¹ البحر المحيط فى التفسير: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي 14:13/1، تحقيق: صدقي محمد جميل الناشر: دار الفكر - بيروت، ط1: 1420 هـ.
- ¹² التجديد فى التفسير: يحيى الشنطاوى 16/6.
- ¹³ ينظر: علم التفسير وأصوله وقواعده: دخيل الكبيسى ص 72.
- ¹⁴ سورة الإسراء: آية (49).
- ¹⁵ مدارك التنزيل: النسفى 260/2.

- 16 سورة الإسراء: آية (98).
17 محاسن التأويل: 6/516.
18 سورة سبأ: آية (7).
19 زاد المسير في علم التفسير: ابن الجوزي 3/490.
20 سورة ق: آية (15).
21 أوضح التفاسير 1/638.
22 سورة فاطر: آية (16).
23 الجامع لأحكام القرآن القرطبي 14/337.
24 سورة فاطر: آية (10).
25 الجواهر الحسان: الثعالبي 4/328.
26 سورة الرعد: آية (5).
27 معالم التنزيل: البغوي 4/296.
28 سورة إبراهيم: آية (19).
29 جامع البيان: الطبري 16/556.
30 مسند الإمام أحمد - مسند أبو هريرة - رضى الله عنه - 14/328 ح رقم (8710)،
المستدرک على الصحيحين، ك: التوبة والإنابة، ب: 4/285 ، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ
وَلَمْ يُخْرَجْهُ .
31 مسند أبو داود - ك: الملاحم - ب: ما يذكر في قرن المائة 4/109 ح رقم
(4291). صححه الألباني
32 عون المعبود شرح سنن أبي داود: 11/260.
33 أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين ، ك: الإيمان، ب: سؤال تجديد الإيمان
1/54 ح رقم (5)، وقال هذا حديث لم يخرج في الصحيحين ورواته ثقات، صححه
الألباني في صحيح الجامع 1/130.
34 ينظر: التنبيه بمن يبعث الله على رأس كل مائة: السيوطي ص 14.
35 مفهوم تجديد الدين 1/65.

- ³⁶ فيض القدير 1/10.
- ³⁷ مفهوم تجديد الدين وضوابطه : د. سليمان الغصن ص 32.
- ³⁸ مجموع الفتاوى: ابن تيمية 353/17.
- ³⁹ الخطاب الديني بين التجديد الإسلامي والتبديد الأمريكي دمحم عمارة ص 7.
- ⁴⁰ ينظر: الاتقان في علوم القرآن: السيوطي 215/4، تفسير القرآن الحكيم: محمد رشيد رضا 22:19/1، الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير محمد شهبه ص 82:84.
- ⁴¹ الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية: الدكتور محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، 1/23 الطبعة: الرابعة، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان 1416 هـ - 1996 م
- ⁴² الاتقان في علوم القرآن: السيوطي 201:200/2.
- ⁴³ تفسير المنار 217:171/11.
- ⁴⁴ سورة البقرة: آية (183).
- ⁴⁵ سنن ابن ماجه، ب: الصيام، ب: في الصيام زكاة الجسد 555/1 ح رقم (1745).
- ⁴⁶ تفسير المنار 117:116/2.
- ⁴⁷ سورة الروم: آية (5:1).
- ⁴⁸ سورة الفتح: آية (15).
- ⁴⁹ تفسير المنار 170:169/1.
- ⁵⁰ تفسير المنار : 21/1.
- ⁵¹ سورة الأنفال.
- ⁵² قوله تعالى { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (2) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (3) أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (4) }.
- ⁵³ تفسير المنار 121/10.
- ⁵⁴ سورة آل عمران : آية (200)
- ⁵⁵ سورة الأنفال: آية [60].

- ⁵⁶ تفسير المنار 4/260:261.
- ⁵⁷ سورة الأنعام: آية (97).
- ⁵⁸ تفسير المنار 7/531.
- ⁵⁹ سورة المائدة: آية (3).
- ⁶⁰ تفسير المنار 6/113.
- ⁶¹ تفسير المنار 7/230:234.
- ⁶² سورة الأعراف: آية (179).
- ⁶³ ينظر: تهذيب اللغة : الازهرى 5/ 263، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: الفارابي 6/2243، معجم الفروق اللغوية: أبو هلال العسكري 1/412، لسان العرب: ابن منظور 12/522، القاموس المحيط: الفيروزآبادي 1/1250، تاج العروس من جواهر القاموس الزبيدي: 36/456، العين : الخليل بن أحمد 8/182.
- ⁶⁴ المفردات في غريب القرآن: الراغب الاصفهاني 1/642.
- ⁶⁵ النهاية في غريب الحديث والاثر : لابن الاثير 2/465.
- ⁶⁶ تحصيل نظائر القرآن: الحكيم الترمذى، 1/176، تحقيق حسنى نصر الطبعة الأولى 1389هـ/1969م
- ⁶⁷ سورة هود: آية (91).
- ⁶⁸ سورة طه: آية (27، 28).
- ⁶⁹ تفسير المنار: 9/352:353.
- ⁷⁰ سورة البقرة: آية (220).
- ⁷¹ زهرة التفاسير 2/711.
- ⁷² سورة البقرة: آية (219).
- ⁷³ زهرة التفاسير 2/703:704.
- ⁷⁴ سورة البقرة: آية (204).
- ⁷⁵ زهرة التفاسير 2/637.
- ⁷⁶ سورة البقرة: آية (228).

⁷⁷ أخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه ، ك: الطلاق ،ب: ما قالوا في قوله لوللرجال عليهن درجة {196/4 ح رقم (19263)، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ،ك: القسم والنشوز ،ب: حق المرأة على الرجل 482/7 ح رقم (14728).

⁷⁸ زهرة التفاسير 769:768/2

⁷⁹ سورة البقرة:آية (251)

⁸⁰ زهرة التفاسير :914:913/2.

⁸¹ سورة البقرة:آية(29)

⁸² زهرة التفاسير 189/1.

⁸³ سورة البقرة:آية (17).

⁸⁴ زهرة التفاسير :141/1.

⁸⁵ سورة النساء: آية (27)

⁸⁶ زهرة التفاسير3/1653.

⁸⁷ سورة النساء:آية (92).

⁸⁸ زهرة التفاسير4/1799.

⁸⁹ سورة المائدة :آية (96).

⁹⁰ زهرة التفاسير أبي زهرة 2354/5.

⁹¹ سورة المائدة:آية (45).

⁹² سنن أبو داود ،ك: الجهاد ،ب: في السرية ترد على أهل العسكر 80/3 ح

رقم(2751)،قال الألباني : "حسن صحيح".

⁹³ زهر التفاسير :أبو زهرة4/2206:2207.

⁹⁴ سورة المائدة: آية (45).

⁹⁵ زهرة التفاسير : 2214/4.

⁹⁶ سورة الأنعام :آية (151).

⁹⁷ صحيح مسلم : ك: النكاح، ب: جَوَازِ الْغَيْلَةِ، وَهِيَ وَطْءُ الْمُرْضِعِ، وَكَرَاهَةُ الْعُزْلِ

1067/2 ح رقم (1442).

التجديد في التفسير عند الإمامين محمد رشيد رضا (ت: 1354هـ) وأبو

زهرة (ت: 1394هـ) من خلال تفسيرهما للقرآن الكريم دراسة تطبيقية

⁹⁸ سنن أبو داود: ك: النكاح، ب: النهي عن تزويج من لم يلد من النساء 220/2 ح

رقم (2050)، قال الألباني: حسن صحيح .

⁹⁹ زهرة التفاسير: 2731/5: 2732.